بنوا رأيهم على عدم جواز توليتها أنها لا يجوز لها أن تنتخب، ومن أبرز من قال بذلك لجنة الفتوى بالأزهر حول حكم اشتراك المرأة في الانتخابات ، وعللت الفتوى ذلك قياسا على منعها من الترشح له وسدا للباب أمامها، وأشارت الفتوى إلى الأمور التي تستلزم التصويت والترشح من الذين قالوا بمنع المرأة من الانتخاب الدكتور عبد الكريم زيدان أما الحركة السلفية المعاصرة فكان علماؤها من المائعين كابن باز ـ رحمه الله ـ وابن إلا أن الحركة السلفية في الكويت أقرت بالجواز بعد والراجح هو جواز تصويت المرأة في الانتخابات سواء كانت تشريعية أو حتى رئاسية نظرا لقوة الأدلة التي ساقها المجيزون، وسيرة النبي عليه الصلاة والسلام والخلفاء الراشدون وكثرة الحوادث التي تم مشورة المرأة فيها وتجدر الإشارة هنا إلى أن حق التصويت للنساء مكفول في القوانين الوضعية، أمريكا لا فرق في الاقتراع بين الذكر والأنثى بحسب المادة التاسعة عشر من الدستور والأمم المتحدة في المادة الثانية من حقوق الإنسان تنص على أنه لا يجوز التمييز أو أما الدول العربية فمنها من منعت هذا الحق حتى الآن كالسعودية وبعض دول الخليج ومنها من أعطت المرأة حق التصويت ومنها من لم تعطها ومن الدول التي تعطيها حق التصويت فلسطين حيث ينص القانون الأساسي في المادة السادسة والعشرين منه على أن لكل مواطن فلسطيني حق التصويت والترشيح ،دون تحديد بجنس أو غيره، من الدستور اللبناني على أن كل لبناني أو لبنانية

Summarized by © lakhasly.com